

قرار رئيس مجلس الوزراء**رقم ٤٢٦ لسنة ٢٠١٤****بزيادة بدل الخطر للعاملين المدنيين بوزارة الداخلية****رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور المعدل الصادر فى الثامن عشر من يناير ٢٠١٤ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ١٦ لسنة ٢٠١٤ بتقرير بدل خطر للعاملين المدنيين

بوزارة الداخلية ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء بجلسته المعقودة بتاريخ ٢٩/٨/٢٠١٢ على تقرير بدل خطر

لضباط وأفراد هيئة الشرطة والعاملين المدنيين بوزارة الداخلية ؛

وبناءً على ما عرضه وزير الداخلية ؛

قرر :**(المادة الاولى)**

يزاد بدل الخطر المقرر للعاملين المدنيين بوزارة الداخلية بنسبة (٢٠ ٪) من الأجر الأساسى

اعتباراً من ١/٣/٢٠١٤

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٥ جمادى الأولى سنة ١٤٣٥ هـ

(الموافق ١٦ مارس سنة ٢٠١٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب